

الجامع الصحيح سنن الترمذي

120 - حدثنا محمد بن المثنى حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن عمر ٧ أنه سأل النبي A أينام أحدنا وهو جنب ؟ قال نعم إذا توضأ قال وفي الباب عن عمار و عائشة و جابر و أبي سعيد و أم سلمة قال أبو عيسى حديث عمر أحسن شيء في هذا الباب وأوضح وهو قول غير واحد من أصحاب النبي A والتابعين وبه يقول سفيان الثوري و ابن المبارك و الشافعي و أحمد و إسحق قالوا إذا أراد الجنب أن ينام توضأ قبل أن ينام K

صحيح